٢٠٢٦/٠٩/٠٧

بيان من الهيئة العامة للرقابة المالية
بشأن شركة الأهرام للطباعة والتغليف

في إطار قيام الهيئة العامة للرقابة المالية بمباشرة اختصاصاتها إعمالاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وحرصها على حماية حقوق المتعاملين وتحقيق سلامة وعدالة وشفافية سوق رأس المال.

في ضوء الإفصاح المنشور من شركة الأهرام للطباعة والتغليف على شاشة إعلانات البورصة المصرية بتاريخ ٢٠٢٦/٠٨/٣١، بشأن التطورات المتعلقة بتنفيذ جلسة بيع بالمزاد العلني على بعض ماكينات الشركة، فقد أفادت الشركة بأنه بتاريخ ٢٠٢٦/٨/٢٩ تم التنفيذ على بعض الماكينات الموجودة بالمصنع، وبصفة خاصة الماكينات الموجودة بالعنبر رقم (١)، والذي يمثل – وفقاً لما ورد بالإفصاح – نحو ٥٠% من ماكينات الشركة، وذلك استناداً إلى إجراءات حجز لصالح محكمة الإسكندرية الاقتصادية – وحدة المطالبات القضائية، على خلفية الدعوى رقم ٢٢٤ لسنة ١٨ ق اقتصادية الإسكندرية والمقامة من بنك قطر الوطني، والتي صدر فيها حكم بإلزام الشركة بأداء مبلغ قدره ٦٢،٣٤٤،٠٠٠ جنيه قيمة السندات الإذنية الموقعة من عضو مجلس الإدارة المنتدب السابق، فضلاً عن مطالبات قضائية لصالح المحكمة الاقتصادية بإجمالي مبلغ قدره ٤،٧٨٥،٤٤٤ جنيه تمثل مبالغ نسبية وخدمات.

وكذلك ما تضمنه الإفصاح من أنه تم إخراج عدد من الماكينات من مصنع الشركة بعد تفكيكها، وأنه جار استكمال استخراج باقي الماكينات محل التنفيذ، وأنه تم منع عمال وموظفي الشركة من الدخول إلى مقرها والمصنع، بدعوى تعيين الراسي عليه المزاد حارساً على باقي المعدات.

وحيث أن دراسة الهيئة للقوائم المالية للشركة عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠٢٦/٠٦/٣٠، والقوائم المالية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٢٠٢٥/١٢/٣١، والإفصاحات المنشورة على شاشة البورصة المصرية، قد أسفرت عما يلي:

١- وجود مؤشرات جوهرية بالقوائم المالية للشركة تشير إلى وجود شكوك جوهرية بشأن قدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة نشاطها، تمثلت في بلوغ رأس مال الشركة المصدر والمدفوع نحو ٤١,٦ مليون جنيه، في حين بلغت إجمالي خسائر الشركة المرحلة نحو ١٥٦,٩ مليون جنيه، وبلغ إجمالي حقوق المساهمين نحو ٨٣,٢ مليون جنيه، كما بلغ رأس المال العامل نحو ١٠٧ ملايين جنيه بالسالب، فضلاً عن توقف الشركة عن سداد عدد من التزاماتها. كما تجاوزت خسائر الشركة نصف حقوق المساهمين، بما استوجب دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في مدى استمرار الشركة في مزاولة نشاطها.
٢- تبين أنه في حال استبعاد فائض إعادة تقييم الأصول البالغ نحو ١٩٠ مليون جنيه من حقوق المساهمين، فإن حقوق المساهمين تصبح سالبة بنحو ١٠٦,٩ مليون جنيه، بما يعكس مدى جوهرية أثر الخسائر المتراكمة على المركز المالي للشركة.
٣- عدم التزام الشركة بمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) «الأصول الثابتة» فيما يتعلق بالإفصاح في القوائم المالية عن وجود أي قيود أو رهونات على الأصول الثابتة، والتي تمثل نحو ٩١% من إجمالي أصول الشركة، فضلا عن عدم التزام الشركة بمتطلبات معايير المحاسبة المصرية فيما يتعلق بالإفصاح عن الشروط والضمانات ومعدل الفائدة المطبق المرتبط برصيد البنوك الدائنة، والذي يمثل نحو ٣٨% من إجمالي التزامات الشركة المتداولة.

٤- عدم كفاية المخصصات الضريبية المكونة والبالغة نحو ٣ ملايين جنيه في ضوء ما تم الإفصاح عنه بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية من وجود فروق فحص ضريبي وفترات ضريبية لم يتم فحصها، وعدم سداد الشركة لالتزاماتها الضريبية، مع ضرورة موافاة الهيئة بشهادة من المستشار القانوني للشركة، خاصة في ضوء ما تم الإفصاح عنه بالقوائم المالية بشأن القضية رقم ٢٢٤ لسنة ١٨ ق اقتصادية الإسكندرية، والتي تضمنت إلزام الشركة بسداد قيمة سندين إذنيين لصالح بنك قطر الوطني بقيمة تقارب ٦٢ مليون جنيه.

٥- عدم التزام الشركة بمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم (١) «عرض القوائم المالية» ومعيار المحاسبة المصري رقم (٢٨) «المخصصات والالتزامات والأصول المحتملة» فيما يتعلق باحتساب وإدراج الفوائد المرتبطة برصيد البنك الدائن الخاص ببنك قطر الوطني، في ضوء توقف الشركة عن السداد لمدة تزيد على سنة مالية ووجود نزاعات قضائية مرتبطة بذلك الشأن.

٦- قيام الشركة بإنشاء حساب بنكي باسم السيد/ نسيم محي الدين، مساهم ونائب رئيس مجلس الإدارة، لتيسير التعامل مع العملاء والموردين، نظراً لظروف الشركة المتعلقة بإيقاف حساباتها البنكية والحجز عليها، وتضمن تقرير الفحص المحدود لمراقب الحسابات تحفظاً بشأن عدم تمكنه من مراجعة هذا البند وإجراء إجراءات مراجعة بديلة بشأنه، فضلاً عن الإشارة إلى وجود أوجه قصور في نظام الرقابة الداخلية بالشركة ووجود عدة ملاحظات وتحفظات ذات أثر جوهري على مدى كفاية وعدالة عرض القوائم المالية والمعلومات الواردة بها.

٧- عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لانعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٩/٠٣، والتي كان مدرجاً على جدول أعمالها النظر في استمرار الشركة في مزاولة نشاطها أو حلها، وذلك في ضوء تجاوز خسائر الشركة نصف حقوق المساهمين، حيث بلغت نسبة الحضور نحو ١٩,٥% من رأس مال الشركة، في حين يتطلب صحة انعقاد الاجتماع حضور مساهمين يمثلون ما لا يقل عن ٥٠% من رأس مال الشركة. ويأتي ذلك بعد عدم اكتمال النصاب القانوني أيضاً للاجتماع السابق للجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٦/٠٧/١٦، بما يعكس صعوبة استيفاء النصاب القانوني اللازم للنظر في استمرار الشركة في مزاولة نشاطها، ويثير تساؤلات بشأن مدى قدرة الشركة على استكمال المتطلبات المنصوص عليها بالمادة (٦٩) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

وفي ضوء التطورات الأخيرة المتعلقة بإجراءات التنفيذ على بعض أصول الشركة، وما ورد بإفصاح الشركة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٨/٣١ من إخراج عدد من الماكينات من المصنع، وما أشارت إليه من أن الماكينات الموجودة بالعنبر رقم (١) تمثل نحو ٥٠% من ماكينات الشركة، ترى الهيئة أن هذه التطورات تؤثر تأثير جوهري على الأصول الثابتة وحقوق الملكية ونتائج الأعمال والطاقة الإنتاجية للشركة وقدرتها على الاستمرار في مزاولة نشاطها.

وترتيباً على ما سلف، وانطلاقاً من مسؤولية الهيئة العامة للرقابة المالية في مباشرة اختصاصاتها وفقاً لأحكام القوانين والقواعد المنظمة لسوق رأس المال، واتخاذ ما يلزم من إجراءات للحفاظ على سلامة واستقرار الأسواق وحماية حقوق المتعاملين فيها، والتأكد من كفاية ودقة الإفصاح عن الموقف المالي والتشغيلي والقانوني للشركات التي يتم التداول على أسهمها، فقد تقرر ما يلي:

أولاً: إيقاف التعامل على أسهم شركة الأهرام للطباعة والتغليف اعتباراً من جلسة تداول يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٠٩/١٠، ولمدة خمسة عشر يوم تنتهي في جلسة تداول يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٠٩/٢٤.

ثانياً: تلتزم الشركة، خلال فترة الإيقاف المشار إليها، بموافاة البورصة المصرية بما يلي:

١- خطة مستقبلية للشركة تتضمن خطتها التشغيلية في ضوء الظروف الراهنة، مع بيان أثر إجراءات التنفيذ التي تمت على أصول الشركة، وبصفة خاصة الأصول والمعدات المستخدمة في النشاط، على قدرتها على الاستمرار في مزاولة نشاطها وعلى طاقتها التشغيلية والإنتاجية، والإجراءات الفعلية المزمع اتخاذها لمعالجة الآثار المترتبة على

تلك الإجراءات، وتوفير التمويل اللازم لممارسة النشاط، على أن تتضمن الخطة برنامجاً زمنياً محدداً لتنفيذ الإجراءات الواردة بها.

٢- إقرار بالموقف القانوني للشركة صادر عن المستشار القانوني لها، موضحاً به موقف كافة القضايا والمنازعات المرفوعة من الشركة أو عليها، والإجراءات المتخذة بشأنها، وأثرها المحتمل على المركز المالي للشركة وأصولها وقدرتها على الاستمرار في مزاولة نشاطها.

ثالثاً: على أن يعرض موقف الشركة على لجنة القيد بالبورصة المصرية في نهاية مدة الإيقاف المشار إليها، لإعمال شؤونها في ضوء ما تقدمه الشركة من مستندات وبيانات ومدى التزامها باستيفاء المتطلبات المشار إليها، وذلك دون الإخلال بسلطة البورصة المصرية في تطبيق أحكام المادة (٥٣) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية، وما يترتب على ذلك من إجراءات بشأن استمرار قيد أسهم الشركة أو شطب قيدها إجبارياً أو إعادة التداول عليها، بحسب الأحوال.

وتؤكد الهيئة، بالتنسيق مع البورصة المصرية، استمرار متابعة موقف الشركة والتحقق من مدى التزامها بالمتطلبات والإفصاحات اللازمة، واتخاذ ما يلزم من إجراءات رقابية وفقاً لأحكام القانون والقواعد المنظمة، بما يكفل حماية حقوق المستثمرين، كما تهيب الهيئة بالسادة المتعاملين ضرورة توخي الحذر والدقة عند اتخاذ قراراتهم الاستثمارية والتعامل على أسهم الشركة.

****